عنه اي عن ذلك الحكم قوله المبلغ عنه اشارة للاعتذار
عن افراد الضمير في ليحكم وحاصله ان الرسول هو المباشر
للحكم وانما ذكر الله معه تعظيما لشانه اي الرسول انتهي
شيخنا وعبارة ابي السعود ليحكم اي الرسول بينهم
لانه المباشر للحكم حقيقة والا كان ذلك حكم الله تعالى
حقيقة وذكر الله تعالى لتفخيمه عليه السلام والايذان
بجلالة محله عنده تعالى اه قوله واذا دعوا الى الله
ورسوله هذا ايضاح وشرح لقوله ثم يتولى فريق
منهم وقوله اذا فريق اذا الثانية بمعنى الفا اي قايمة
مقامها في ربط الجواب بشرطه وهو اذا الاولي انتهي
شيخنا قوله معرضون اي ان كان الحكم عليهم بدليل
قوله وان يكن لهم الحق الخ اه شيخنا قوله اليه يجوز
تعلقه بياتوا لان اتي وجا قد جاء معديين بالي ويجوز
ان يتعلق بمذعنين لانه بمعنى مسرعين في الطاعة
وصححه الزمخشري قال لتقدم صلته ودلالته على الاختصاص ص
ومذعنين حال والاذعان الانقياد يقال اذعن
فلان لفلان اي انقاد له وقال الزجاج الاذعان
الاسراع مع الطاعة اه سمين وفي القاموس اذعن له
خضع وذل واقر واسرع في الطاعة وانقاد ذعن كفرح
اه قوله افي قلوبهم مرض الخ انكار واستقباح لاعراضهم
المذكور وبيان لمنشايه بعد استقصاء عدة من القبايح

المحققة

المحققة فيهم والاستفهام للانكار لكن النفي المستفاد
به لا يتسلط على هذه الامور الثلاثة لانها واقعة لهم
وقايمة بهم والواقع لا ينفي وانما هو متسلط على منشايتها
وسببيتها لاعراضهم اي ليس منشاوه شيا من هذه
الثلاثة بل منشاوه شي اخر وهو ظلمهم فنبه بالاضراب
الانتقالي بقوله بل اولئك هم الظالمون اه شيخنا
وفي الخطيب ثم قسم تعالى الامر في صدورهم عن حكومته
صلى الله عليه وسلم اذا كان الحق عليهم بين ان يكونوا
مرضى القلوب بقوله افي قلوبهم مرض ومرتابين
في نبوته بقوله ام ارتابوا وخايفين الحيف في قضايه بقوله
ام يخافون ان يحيف الله عليهم ورسوله اه قوله
افي قلوبهم مرض اي كفر او ميل الى الظلم ام ارتابوا بان راوا
منك تهمة فزال ثقتهم ويقينهم بك ام يخافون
ان يحيف الله عليهم ورسوله في الحكومة بل اولئك هم
الظالمون اضراب عن القسمين الاخيرين لتحقيق
القسم الاول ووجه التقسيم ان امتناعهم اما لخلل فيهم
او في الحاكم والثاني اما ان يكون محققا عندهم او متوقعا
وكلاهما باطل لان منصب نبوته وفرط امانته صلى الله
عليه وسلم يمنعه فتعين الاول وظلمهم يعم خلل عقيدتهم
وميل نفوسهم الى الحيف والفصل لنفي ذلك عن
غيرهم سيما المدعو الى حكمه اه بيضاوي قوله ام ارتابوا

Copyright © King Saud University